

اسم الصندوق	صندوق التأمين الخاص بالعاملين بالشركة المصرية لصناعة النشا والجلوكوز
رقم الفيد	٢٤٠
IFC code	٦٧٠٠٠٢٤٠

رئيس الهيئة

قرار رقم (٩٥٤٩) لسنة ٢٠٢٦

بتاريخ ١١ / ٨ / ٢٠٢٦

بشأن اعتماد تعديل لائحة النظام الأساسي

لصندوق التأمين الخاص بالعاملين بالشركة المصرية لصناعة النشا والجلوكوز

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد .
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية.
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٤٧) لسنة ٢٠٢٤ .
وعلى قرار الهيئة المصرية للرقابة على التأمين رقم (١٢٣) لسنة ١٩٨٣ بتسجيل صندوق التأمين الخاص بالعاملين بالشركة المصرية لصناعة النشا والجلوكوز برقم (٢٤٠).
وعلى لائحة النظام الأساسي للصندوق وتعديلاتها.
وعلى محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية للصندوق المنعقدة في ١٦ / ٢ / ٢٠٢٦ بالموافقة على تعديل بعض مواد لائحة النظام الأساسي للصندوق .
وعلى محضر اجتماع لجنة فحص ودراسة طلبات الترخيص بإنشاء صناديق تأمين خاصة جديدة وطلبات تعديل أنظمتها الأساسية والمشكلة بقرار رئيس الهيئة رقم (١٤٦٨) لسنة ٢٠٢٣ بجلستها المنعقدة بتاريخ ١٧ / ٦ / ٢٠٢٦ بالموافقة على اعتماد التعديل المقدم من الصندوق المذكور .
وعلى مذكرة قطاع الإشراف والرقابة على صناديق التأمين الخاصة بالهيئة المؤرخة ٦ / ٨ / ٢٠٢٦.

قرار

مادة (١) : أولاً : يستبدل بنص المادة (٢٧) من الباب السابع (مجلس الإدارة) النص التالي:

الباب السابع : (مجلس الإدارة)

مادة (٢٧) :

يُدير الصندوق مجلس إدارة مكون من عدد (٩) أعضاء، منهم عدد (٧) أعضاء تنتخبهم الجمعية العامة للصندوق بالاقتراع السري من بين أعضائها، و(عضوين اثنين) من ذوي

رئيس الهيئة

الخبرة، على أن يتم الالتزام بضوابط اختيار الأعضاء ذوي الخبرة الصادرة عن مجلس إدارة الهيئة .

ثانياً : تلغى المادة (٢٧ مكرر) من الباب السابع (مجلس الإدارة) .

مادة (٢) : تسري هذه التعديلات ابتداءً من ٢٠٢٦/٢/١٦ وفقاً لما قرره الجمعية العامة غير العادية للصندوق باجتماعها السالف الإشارة إليه .

مادة (٣) : ينشر هذا القرار على الموقع الالكتروني للهيئة وكذا الموقع الالكتروني للصندوق، وعلى الجهات المعنية تنفيذه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. اسلام عزام